

الأخلاق في القرآن فروع المسائل الأخلاقية

[106] عليها من حيث أنّها تعدّ كشفاً ناقصاً عن العيب المستور، فهي حرام من جهة هتك احترام المؤمن وجعله في قفص الاتّهام. 3 - أن ينسب إلى جميع أهل البلدة أو القرية أمراً قبيحاً ومخالفاً للشرع والأخلاق، فلا شك في جريان أحكام الغيبة على هذا المورد أو على الأقل صدق عنوان هتك احترام المؤمنين سواء كان مقصوده جميع أهالي البلدة بدون استثناء أو الأكثرية منهم. وعلى هذا الأساس لا يجوز نسبة بعض الصفات أو الممارسات القبيحة لأهالي بلدة معيّنة إلاّ أن يكون هناك قرينة على أن مقصوده بعض الأشخاص القلّة منهم، وكما يصطلح عليه شبهة القليل في الكثير أو الشبهة غير المحصورة، أو يكون كلامه عنهم معروفاً لدى الجميع وفي نفس الوقت لم يكن قاصداً لهتكهم ودمّهم. 7 - الدفاع في مقابل الغيبة هل يجب على الشخص المستمع للغيبة أن يدافع عن أخيه المؤمن الذي تعرّض للغيبة ويرد على المستغيّب أم لا؟ مثلاً يقول في دفاعه: أن الإنسان غير معصوم وكل شخص يتعرّض لارتكاب الخطأ أو يقول: أن من الممكن أن يكون قد صدر هذا الفعل منه سهواً أو نسياناً أو كان في نظره حلالاً وهكذا يحمل فعل أخيه المسلم على الصحة، وعليه فلو كان الفعل قابلاً للتبرير فإنّه يتحرّك في تبريره وتوجيهه، وإن لم يكن كذلك قال: من الأفضل أن نستغفر له بدل أن نقع في غيبته لأننا جميعاً معرضين لمثل هذه الأخطاء. بعض الفقهاء الكبار يرون وجوب الدفاع ومنهم شيخنا الأعظم العلامة الأنصاري (قدس سره) في بحث الغيبة في المكاسب المحرّمة. وهناك روايات كثيرة أيضاً تتحدّث عن لزوم ردّ الغيبة وقد ذكرها المرحوم صاحب كتاب وسائل الشيعة في الباب 156 من أبواب أحكام العشرة في الحج ومنها: في الحديث الشريف عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنّه قال: "يا عليّ مَن اُغتِيبَ عنده أخوه المسلمُ